

990 هل يجوز الزكاة على الإخوة والأخوات إذا كانوا محتاجين؟

للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

يقول السائل حفظكم الله ان يلبس الزكاة على الاخوة والاخوات اذا كانوا محتاجين نعم اذا كان الاخوة فقراء او الاخوات او الاخوال او الاعمام او العمات يعطون الزكاة الا اذا كانوا في بيتك تنفق عليهم لا عط غيرهم اما اذا - [00:00:00](#) مستقلين فقراء تعطيهم من زكاته. اخوة او اخوات او اعمام او عمات. نعم - [00:00:16](#)